

قرار رقم (٥٨٩) لسنة ٢٠١١

بتاريخ ٢٠١١/٨/٢٨

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته .

وعلى قرار رئيس مجلس ادارة الهيئة رقم (١٥٧) بتاريخ ٢٠١٠/٣/٢٨ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد والشطب في سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار وسجل وسطاء التأمين .

وعلى قرار الهيئة رقم (١٠١) لسنة ٢٠٠٩ المتضمن قيد وسيط التأمين سامي مصطفى محمد على لمدة ثلاث سنوات تبدأ من ٢٠٠٩/٩/١٦ .

وعلى كتاب شركة مصر لتأمينات الحياة المؤرخ في ٢٠١١/٧/١٩ المتضمن أن السيد المذكور أنهت خدمته من الشركة لبلوغه السن القانونية في ٢٠١١/٧/١٨ .

وعلى الطلب المقدم من السيد / سامي مصطفى محمد على بتاريخ ٢٠١١/٧/١٩ بشأن تعديل صفته الى وسيط حر .

وعلى وثيقة تأمين المسؤولية المهنية لوسطاء التأمين الصادرة بتاريخ ٢٠١١/٧/١٩ باسم السيد المذكور عن المدة من ٢٠١١/٧/١٨ حتى ٢٠١٢/٩/١٥ .

وعلى مذكرة الادارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين المؤرخة في ٢٠١١/٨/١١ .

" قرار "

مادة أولى: تعديل صفة وسيط تأمين السيد / سامي مصطفى محمد على والمقيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٢٧٠٤٥) من وسيط تأمين بشركة مصر لتأمينات الحياة الى وسيط تأمين حر وذلك اعتباراً من ٢٠١١/٧/١٨ تاريخ بلوغه السن القانونية .

مادة ثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(د. عادل منير عبد الحميد)

نائب رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦